

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

44755 - متعة النساء حرام ولا أعلم أحدا أعدى على إلا ممن استحل حرمتها وقتل غير قاتله وإن مكة هي حرمها . D .
(ابن قانع - عن حارث بن عزية)